

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

أمتى فإن شهادتهما تجوز على من سواهم (فإنه لم ينف شهادة أهل الملة الواحدة بعضها على بعض بل مفهوم ذلك جواز شهادة أهل الملة الواحدة بعضها على بعض ولكن فيه بيان أن المؤمنين تقبل شهادتهم على من سواهم لقوله تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونا شهداء على الناس) وفى آخر الحج مثلها .

وقد ثبت فى صحيح البخارى عن ابى سعيد الخدرى عن النبى قال (يدعى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم فيدعى قومه فيقال هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من بشير ولا نذير فيقال لنوح من يشهد لك فيقول محمد وأمته فيؤتى بكم فتشهدون أنه بلغ (وكذلك فى الصحيحين من حديث انس فى شهادتهم على تلك الجنازتين وأنهم أثنوا على احدهما خيرا وعلى الأخرى شرا فقال (أنتم شهداء الله فى أرضه (الحديث ولهذا لما كان أهل السنة والجماعة الذين محضوا الإسلام ولم يشوبوه بغيره كانت شهادتهم مقبولة على سائر فرق الأمة بخلاف أهل البدع والأهواء كالخوارج والروافض فإن بينهم من العداوة والظلم ما يخرجهم عن كمال هذه الحقيقة التى جعلها الله لأهل السنة قال النبى فيهم (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وإنتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)